

غريب الحديث (غريب الحديث للخطابي)

38 - حديث أبي هريرة Bه وقال أبو سليمان في حديث أبي هريرة أنه قال إذا توضأت فأمر على عيار الأذنين أخبرناه محمد بن أحمد بن زيرك أخبرنا العباس بن محمد الدوري أنبأنا أبو النصر أخبرنا أبو مالك النخعي عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة .

قال الدوري يريد بالعيار ما فوق الأذنين كأنه يذهب إلى العيار الذي تعتبر به الأشياء يريد به الموضع الذي ينتهي إليه حد الأذن ولست أرى هذا شيئاً لأنه لا سنة في غسل ما وراء الأذنين ولا في إمرار الماء على ما فوقها وإنما وردت السنة بمسح الأذن نفسها وكان يأخذ لهما ماء جديداً فيمسح ظاهرهما وباطنهما وإنما العيار ما عار ونتاجاً من الأذن أي أشرف وارتفع منها وكل عظم ناتئ من البدن غير ومنه غير القدم وغير الكتف وهو العظم الناتئ في وسطه وغير السيف حامله وهو ما غلظ من وسطه وكذلك غير النصل قال الراعي فصادف سهمه أحجار قف كسرن العير منه والغرارا ولهذا المعنى سمي الوتد عيرا قال الحارث بن حلزة زعموا أن كل من ضرب العير موال لنا وأنى الولاء